



رئيس الهيئة

٦١٢٦

قرار رقم () لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ١٩/٢٠٢٤

بشأن الترخيص للبنك الأهلي الكويتي - مصر

بمزاولة نشاط ترويج وتغطية الاكتتابات في الأوراق المالية

بجلسة لجنة تأسيس وترخيص الشركات رقم (٢٥) المنعقدة بتاريخ ٢٧/٨/٢٠٢٤

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة وشركات الشخص الواحد الصادر بالقانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها، وعلى قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم (٩٥) لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها، وعلى الكتاب الدوري رقم (٩) لسنة ١٩٩٩ الصادر عن الهيئة بشأن ضوابط ممارسة البنوك لنشاط تغطية كل أو

بعض ما لم يتم تغطيته من الأسهم المطروحة إذا كان مرخصاً لها بذلك،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية،

وعلى موافقة البنك المركزي المصري الصادرة للبنك بتاريخ ٢٣/٩/٢٦ على مزاولة نشاط ترويج وتغطية الاكتتابات في الأوراق المالية،

وعلى الطلب المقدم من البنك الأهلي الكويتي - مصر بشأن طلب الحصول على الترخيص بمزاولة نشاط ترويج وتغطية الاكتتابات في الأوراق المالية،

وعلى مذكرة الإدارة المركزية لتأسيس وترخيص الشركات المعدة في هذا الشأن،

وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات المشكلة بالهيئة بجلستها رقم (٢٥) المنعقدة بتاريخ ٢٧/٨/٢٠٢٤ والمعتمد محضرها من السيد الاستاذ الدكتور رئيس الهيئة.

تقرير

المادة (١): الموافقة على منح الترخيص للبنك الأهلي الكويتي - مصر لمزاولة نشاط ترويج وتغطية الاكتتابات في الأوراق المالية إعمالاً للأحكام المقررة قانوناً، والكتاب الدوري الصادر عن الهيئة في هذا الشأن.

المادة (٢): يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وعلى قطاعات الهيئة والبورصة المصرية وشركة مصر للمقاصلة والإيداع والقيد المركزي تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح



Building Bridges not Walls
نبني الجسور لا الحواجز